1. Ta'reefaat/S
2. Reasons of confusion/AT
3. Mainstream scholarship about ma'aazif/S
4. Dalaa'el of this/AT
5. Ibn Hazam's ai'tarazaat/AT
6. Exceptions of Ma'aazif/S
7. Types of Ghina & their ruling/AT
8. Dala'il of ghina being haram/S
9. Shubuhaat of dala'il/AT

1. Ta'reefaat/S

تعريف الغناء

جاء في «لسان العرب» في تعريف «الغناء» : (كلُّ مَنْ رَفَع صوتَه ووالاهُ فصَوْتُه عند العرب غِناءٌ) . انتهى

وجاء في «تاج العروس» : (وفى النهاية : هو رفع الصوت وموالاته) . انتهى

ولفظ ابن الأثير في كتابه «النهاية في غريب الأثر» هو : (كل من رَفَع صَوْته ووالاَه فصَوْته عند العرب غِناء) (١) . انتهى

تعريف المعازف

قال ابن الأثير : «النهاية في غريب الحديث والأثر» (3/ 230): «العَزْف: اللَّعِب بالمَعَازِف، وَهِيَ الدُّفوف وغَيرها مِمَّا يُضْرَب»

قال الفيروز آبادي: والمِعازِفُ : المَلاهي كالعودِ والطُّنْبُورِ ، والعازِفُ : اللاعبُ بها والمغَنِّي " . القاموس المحيط) " 1082) .

وقال الزبيدي: والمِعازِفُ : المَلاهِي التي يُضْرَبُ بها كالعُودِ والطُّنْبُورِ والدُّفِّ وغَيْرِها ، وفي حَديثِ أُمِّ زَرْعٍ " إِذا سَمِعْنَ صَوْتَ المعازِفِ أَيْقَنَّ أَنَّهُن هَوالِكُ ..." والعازِفُ : اللاعِبُ بها ، وأَيضاً : المغَنِّي . تاج العروس. (6022 / 1) "

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: والمعازف هي الملاهي ، كما ذكر ذلك أهل اللغة ، جمع مِعْزَفة ، وهي الآلة التي يعزف بها ، أي : يصوِّت بها " . مجموع الفتاوى. (576 / 11) "

وقال: والمعازف هي آلات اللهو عند أهل اللغة وهذا اسم يتناول هذه الآلات كلها ". مجموع الفتاوى / 11) " 535) .

وقال ابن القيم: المعازف هي آلات اللهو كلها ، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك ". إغاثة اللهفان / 1) " 260) .

تعريف السماع :

قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (2/ 74): «وَقَالَ اللَّيْث: السّمَاعُ: اسْم مَا استلذَّت الأذنُ من صوتٍ حسنٍ»

قال نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت ٥٧٣هـ) :«شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم» (5/ 3197): «والسَّمَاع: كل صوت يستحسنه السامع»

قد ورد لفظ «السَّماع» في بعض الآثار، وتَوَهَّمَ بعض المعاصرين أن المقصود بالسماع هو سماع الآلات الموسيقية، وفهمهم الخاطئ هذا إنما نَتَجَ من جهلهم بمعنى «السماع» في اللغة العربية .

فالسماع يُطلق عند العرب على غناء الإنسان بصوته الطبيعي .

أما إذا أراد الفقهاء التعبير عن سماع الغناء المصحوب بالآلات الموسيقية ؛ فإنهم يعبرون عنه بقولهم : «السماع بآلة» .

وقال ابن سيدَهْ في «المخصص في اللغة» : (السَّماع : ما التذَّت به من غِناءٍ وغيرِه) . انتهى .

الفرق بين السماع والاستماع:

قال أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ) في «معجم الفروق اللغوية = الفروق اللغوية بترتيب وزيادة» (ص49): «174 - الفرق بين الاستماع والسمع: أن الاستماع هو استفادة المسموع بالاصغاء إليه ليفهم ولهذا لا يقال إن الله يستمع، وأما السماع فيكون اسما للمسموع يقال لما سمعته من الحديث هو سماعي ويقال للغناء سماع، ويكون بمعنى السمع تقول سمعت سماعا كما تقول سمعت سمعا»

قال الفيومي: " يقال " استمع " لما كان بقصد، لانه لا يكون إلا بالاصغاء – وهو الميل -. و" سمع " يكون بقصد، وبدونه " (3) . انتهى.

قلت: ويؤيده قوله تعالى: " وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له " (4) . إشارة إلى قصدهم إلى ذلك، وميلهم إلى السماع الخالي عن القصد.

نقل المؤلف عن المصباح المنير للفيومي (س م ع) : 341.

والفيومي هو أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ثم الحموي. لغوي أديب نفسه.

اشتهر بكتابه: المصباح المنير، وهو معجم لطيف. توفى نحو سنة 770 هـ.

في المصباح المنير (341) : في مادة " س م ع ": " سمعت له سمعا، وتسمعت واستمعت كلها يتعدى بنفسه، وبالحرف بمعنى. و (استمع) لما كان بقصد: لانه لا يكون إلا بالاصغاء

معنى الموسيقي

قال الإمام ابن القيم: (وكلُّ من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعًا أنهم بُرآء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة) [١]. انتهى

وجاء في كتاب «الإمتاع والمؤانسة» لأبي حيان التوحيدي (المتوفي ٤٠٠ هـ): (الموسيقى التي هي معرفة النغم والإيقاعات والنقرات والأوزان) [١]. انتهى

والموسيقى في الاصطلاح : علم يُعرف منه أحوال النغم والإيقاعات وكيفية تأليف اللحون وإيجاد الآلات "كما جاء في (الموسوعة الفقهية الكويتية)

Linguistically, it can be applied to beat-boxing as well:

ويوضح ذلك قول بهاء الدين العاملي – المتوفى سنة ١٠٣١هـ– في كتابه «الكشكول»، حيث قال عن الأنغام: (وصاحب العمل إنما يأخذها على أنها مسموعة من الآلات الطبيعية كالحلوق الإنسانية أو الصناعية كالآلات الموسيقارية) . انتهى

Mainstream scholarship about ma'aazif/S

راجع ورقة بعنوان (تحرير حكم المعازف عند السلف والآئمة الأربعة)

Exceptions of Ma'aazif/S

المبحث التاسع: ما يباح من الغناء

1 - يباح الدف وهو بوجه واحد للنساء في الأعراس، والجواري، وإنشاد الأشعار التي لا بأس بها في العيد من الجواري الصغار في غير تلحين ولا تطريب بألحان الأغاني، ولا اختلاط، ويمنعن في غير ذلك؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ((أَعْلِنُوا النِّكَاحَ ...)) أخرجه الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح، برقم 1089، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح، برقم 1895، والبيهقي، 7/ 290، وحسّنه الألباني في صحيح ابن ماجه، برقم 1537.

2- وعن محمد بن حاطب - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت بالدف)) أخرجه النسائي، كتاب النكاح، إعلان النكاح بالصوت وضرب الدف، برقم 3371، ورقم 3372، والترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح، برقم، 1088، وقال: حديث حسن، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح، برقم 1896، وغيرهم. والحاكم، 2/ 184، والسياق له والبيهقي 7/ 289 وأحمد 30/ 313، برقم 18279، وأبو علي الطوسي في مختصر الأحكام 1/ 109 - 110 وقال الحاكم، 2/ 184: ((صحيح الإسناد)). ووافقه الذهبي.

وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه، برقم 2061، وفي صحيح الجامع، برقم 4206، وفي غيرهما

3- ((دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد)) ، وفي بعض رواياته أيضاً: ((جاريتان تلعبان بدف)) بخاري ومسلم ، فهذا الحديث الجليل يستفاد منه أن كراهة الغناء وإنكاره، وتسميته مزمار الشيطان، أمر معروف مستقر عند الصحابة - رضي الله عنهم -؛ ولهذا أنكر الصديق على عائشة غناء الجاريتين عندها، وسمّاه مزمار الشيطان، ولم ينكر عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - تلك التسمية، ولم يقل له: إن الغناء والدف.